

أزيلال في : 01 ابريل 2024

قرار رقم 2024/06 بتاريخ 2024/04/01

ب شأن تنظيمه مواراة للتوظيف في درجة :

- محضر من الدرجة الأولى -

إن رئيس مجلس جماعة أزيلال:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الغش في الامتحانات والمبارات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.535 الصادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلام ودرجات ومناصب الادارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمقاومين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في صالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين والمحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاس比قة لولوج المناصب العامة بادارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.92-2.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظرياً لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة
- بناء على قرار لوزير الصحة رقم 18-2150 الصادر في 15 شوال 1439 (29 يونيو 2018) بتحديد قائمة الاعمال المنوطة بالموظفين المنتسبين الى هيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 1.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج دجنبر 2020. مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتنميته بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30
- وبناء على دورية وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 .

یقדר ها پلی

النهاية الأولى: تنظم الجماعة التربوية لازيلال يوم 12 ماي 2024 على الساعة العاشرة صباحا مبارأة للتوظيف في درجة ممرض من الدرجة الاولى بثانوية جابر بن حيان الاعدادية وبمؤسسات اخرى سيعلن عنها لاحقا عند الاقضاء عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة حسب الجدول التالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
<p>مفترض من الدرجة الأولى</p> <ul style="list-style-type: none"> - دبلوم الاجازة المسلم من قبل اعـد المـهـاـمـاـتـ الـعـلـىـ لـلـمـهـنـ التـهـرـيـصـيةـ وـتـقـنـيـاتـ الصـحـةـ التـابـعـةـ لـوزـارـةـ الصـحةـ - دبلوم الدولة للطور الاول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل اعـدـ مـهـاـمـاـتـ الـطـبـيـةـ - اعـدـ شـهـادـاتـ اوـ دـيـلـوـمـاـتـ الـمـهـنـ قـائـمـهـاـ طـبـقـاـ لـلـمـرـسـوـمـ <p>المشار إليه املأه رقم 90-12-2 الصادر في 8 يـمـاـيـدـيـ الـخـرـةـ</p> <p>(30 ابريل 2012) 1433</p>			1

ويحدّد عدد الناصحة المتباري بشأنها في منصب واحد وتحصّن نسبة 25% منه لفائدة الأشخاص المتوفّرين على صفة مقاوم، محفول الامة او مستكري قدّيه و 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية اعاقة الدالمين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق لـ 19 سبتمبر 1997.

النهاية الثانية: يشارك في المباراة المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح ينابير من السنة الجارية ، والحاصلون على احدى الشهادات او الدبلومات التالية :

- دبلوم الاجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التقنية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة.
 - دبلوم الدولة للطور الاول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الاطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة.
 - احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار اليه اعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433(30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الأساسية.
 - ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

المادة الثالثة:

تودع هئفاته الترشيع بمصلحة الموارد البشرية بالجامعة الطرفية لازيلال مقابل وصل استلام ، او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي : مقر جماعة ازيلال اقليم ازيلال وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى نهاية 03 ماي 2024 . وهو اخر أجل لقبول وایصال الترشيحات . (يعتبر بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد)

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.
وستنشر لوائح المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى بوابة الالكترونية للجماعة الترابية لازيلال www.communeazilal.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

رئيس المجلس الجماعي

إعلان

عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة

- ممرض من الدرجة الأولى -

تنظم جماعة أزيلال يوم الاحد 12 ماي 2024. على الساعة العاشرة صباحاً مباراة لتوظيف ممرض من الدرجة الأولى .
مراكز المباراة:

تجري المباراة المذكورة بثانوية جابر بن حيان الاعدادية او مؤسسات أخرى عند الاقتضاء سيعلن عنها لاحقاً عند نشر لائحة المترشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد وتحصص نسبة 25% منها لفائدة الاشخاص المتفوقين على صفة مقاوم، مكفول الامة او عسكري قديمه ونسبة 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة العاملين ببطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997 .

التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
ممرض من الدرجة الأولى	- دبلوم الاجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الاطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة - احصي الشهادات او الدبلومات المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار اليه اعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012)	متعدد التخصصات	1

- شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات و المترشحين المستوفين للشروط التالية

- ان يكون المترشح من جنسية مغربية
- ان يتمتع بالحقوق الوطنية وان تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية
- ان يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية
- ان يكون حاصلاً على احدى الشهادات او الدبلومات التالية :
 - دبلوم الاجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة لوزارة الصحة.
 - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الاطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة.
- احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار اليه اعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) .
- ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين واختبار شفهي او تطبيقي واحد تحدّد محتواه ومعاملاته حالتالي:

المحامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار
2	ساعتين <u>2</u>	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	الاختبار الأول الكتابية
3	ثلاث ساعات <u>3</u>	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة مواضيع اختيارية	الاختبار الثاني
3	30 دقيقة	يتعمّر حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم قدرات المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المترافقى بشأنها.	الاختبار الشفهي او التطبيقي

تنبع عن الاختبارات الكتابية نقطة عدّية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائياً كل نقطة تساوي او تقل عن 05 من 20 .
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفهي المترشحون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائية .
تحصّر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية .

طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المباراة وجوباً وفق المراحل التالية :

• إيداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة مقابل وصل استلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي :
مقر جماعة ازيلال اقليم ازيلال، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان الى غاية 03 ماي 2024 . وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات .

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم او مكافول الامة او عسكري قديم او محارب قديم او يحملون صفة شخص معاق تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم مرافقة بشهادة تثبت هذه الصفة .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجال المحددة أعلاه .

• ملف الترشيح :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريديه الإلكتروني
- نسخة من الدبلوم او الشهادة المشار اليها اعلاه او احدى الشهادات المعادلة له طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغولة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين

- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم او مكافول الامة او عسكري قديم او محارب قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة .
- شهادة التسجيل في لائحة الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة.
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات و المهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة عند الاقتضاء

- علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتقديم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.

- وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى بوابة الالكتروني للجماعة الترابية لازيلال www.communeazilal.ma وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

- ان المترشحين الناجحين ملزمين بحضور الدبلوم او الشهادة الاصلية وتقديم نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول .
- اذا ثبتت مناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشاً سبق ان اعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد او اكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الاصل من الشهادة او الدبلوم فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشحة او مترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

ازيلال في 2024/04/01:

رئيس المجلس الجماعي

